



REF:106/07-20/GH/HH

رقم المحفوظات : ٤٤
بيروت في :

٩ تموز ٢٠٢٠

قرار رقم : ٨٩٥

اضافة مختبرات طبية لاجراء فحص COVID-19

إن وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم 6157 تاريخ 2020/1/21 (تشكيل الحكومة).
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٧ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة الصحة العامة)
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٥ تاريخ ١٩٨٣/٩/٩ (تنظيم المختبرات الطبية)
بناء على المذكرة رقم ٤٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٠ المتعلقة بالتشخيص المخبري للفيروس،
بناء على التقييم الذي أجرته اللجنة المكلفة في وزارة الصحة العامة للمختبرات الطبية التي
تقدمت بطلب الموافقة لها لاجراء فحص COVID-19.

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يضاف الى المختبرات الطبية الموافق عليها لاجراء فحص COVID-19 وفق
PCR المختبرات الطبية التالية:

- مختبر مستشفى بعلبك الحكومي
- مختبر مستشفى بنت جبيل الحكومي
- مختبر مستشفى البترون الحكومي (تشكيل الحكومة).
- مختبر مستشفى حلبا الحكومي
- مختبر مستشفى المقاصد
- مختبر مستشفى راهبات الوردية/ ١٩٨٦ (تنظيم المختبرات الطبية)
- مختبر مستشفى المنلا
- مختبر مستشفى جبل عامل المتعلقة بالتشخيص المخبري للفيروس،
- مختبر (MDTC) - الحمرا Medical Diagnostic Center

المادة الثانية: - يطلب من المختبرات الموافق عليها الالتزام بالتسعيرة المحددة للفحص وهي مائة وخمسون الف ليرة لبنانية (١٥٠,٠٠٠ ل.ل.).

- طلب معلومات تتعلق بسكن المريض مع رقم هاتفه الخليوي والارضي.





Medical Diagnostic Center (MDC) - الجسر
يطلب من المختبرات الموافقة عليها الالتزام بالتسعيرة المحددة للفحص وهي مائة

مادة الثالثة: يطلب من المختبرات الموافقة عليها ابلاغ وزارة الصحة العامة لوائح بالنتائج الصادرة عنها كافة والخاصة بفحص الكورونا (مكتب الوزير ووحدة الترصد الوبائي وفقاً للتعهد المعتمد) والامتناع عن الإعلان عن النتائج على أي وسيلة إعلامية. **مادة الرابعة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. أحمد حسن



امانة سر الوزير
المديرية العامة للصحة
تعاونية موظفي الدولة
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
الطباية العسكرية ومصالح الصحة في قوى الامن الداخلي
وامن الدولة والامن العام
مديرية العناية الطبية
مصلحة المستشفيات
قسم المهن الطبية
لجنة المختبرات - مكتب الوزير
مصالح الصحة في المحافظات
اصحاب العلاقة
المحفوظات

وزير الصحة العامة